

Distr.: General  
20 September 2013  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



## الدورة الثامنة والستون

## جدول أعمال دورة الجمعية العامة الثامنة والستين\*

أقرته الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣

- ١ - افتتاح رئيس الجمعية العامة للدورة.
- ٢ - دقيقة صمت للصلاة أو التأمل.
- ٣ - وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الثامنة والستين:  
(أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛  
(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
- ٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة<sup>(١)</sup>.
- ٥ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية<sup>(١)</sup>.
- ٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة<sup>(١)</sup>.
- ٧ - تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود: تقارير المكتب.
- ٨ - المناقشة العامة.

\* جدول الأعمال منظم تحت عناوين تتوافق مع أولويات المنظمة.

(١) وفقاً للمادة ٣٠ من النظام الداخلي، ستنظم الجمعية العامة هذه الانتخابات لدورتها التاسعة والستين قبل افتتاح تلك الدورة بثلاثة أشهر على الأقل.



الرجاء إعادة استعمال الورق

230913 230913 13-48185 (A)



ألف - تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة  
عن الجمعية العامة والمؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخرا

- ٩ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- ١٠ - تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والإعلانين السياسيين بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.
- ١١ - الرياضة من أجل السلام والتنمية: بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي.
- ١٢ - أزمة السلامة على الطرق في العالم.
- ١٣ - ٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا.
- ١٤ - التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما.
- ١٥ - ثقافة السلام.
- ١٦ - تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية.
- ١٧ - المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:
- (أ) التجارة الدولية والتنمية؛
- (ب) النظام المالي الدولي والتنمية؛
- (ج) القدرة على تحمل الدين الخارجي والتنمية؛
- (د) السلع الأساسية.
- ١٨ - متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨.
- ١٩ - التنمية المستدامة:
- (أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة؛

- (ب) متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛
- (ج) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛
- (د) حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة؛
- (هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا؛
- (و) اتفاقية التنوع البيولوجي؛
- (ز) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته العالمية الأولى؛
- (ح) الانسجام مع الطبيعة؛
- (ط) التنمية المستدامة للجبال؛
- (ي) دور المجتمع الدولي في منع التهديد الإشعاعي في آسيا الوسطى.
- ٢٠ - تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة).
- ٢١ - العولمة والترابط:
- (أ) دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والترابط؛
- (ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛
- (ج) التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل؛
- (د) الثقافة والتنمية؛
- (هـ) الهجرة الدولية والتنمية.
- ٢٢ - مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة:
- (أ) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً؛
- (ب) المؤتمر العشري الشامل لاستعراض تنفيذ برنامج عمل ألماتي.
- ٢٣ - القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى:
- (أ) تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)؛

- (ب) دور المرأة في التنمية؛
- (ج) تنمية الموارد البشرية.
- ٢٤ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية:
- (أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛
- (ب) التعاون فيما بين بلدان الجنوب.
- ٢٥ - التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية.
- ٢٦ - نحو إقامة شراكات عالمية.
- ٢٧ - التنمية الاجتماعية:
- (أ) تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين؛
- (ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة؛
- (ج) متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة؛
- (د) عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية: توفير التعليم للجميع.
- ٢٨ - النهوض بالمرأة:
- (أ) النهوض بالمرأة؛
- (ب) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين.
- باء - صون السلام والأمن الدوليين**
- ٢٩ - تقرير مجلس الأمن.
- ٣٠ - تقرير لجنة بناء السلام.
- ٣١ - دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة.
- ٣٢ - دور الماس في تأجيج النزاع.

- ٣٣ - منع نشوب النزاعات المسلحة:
- (أ) منع نشوب النزاعات المسلحة؛
- (ب) تعزيز دور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها.
- ٣٤ - النزاعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا وآثارها على السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي.
- ٣٥ - الحالة في الشرق الأوسط.
- ٣٦ - قضية فلسطين.
- ٣٧ - الحالة في أفغانستان.
- ٣٨ - الحالة في الأراضي المحتلة بأذربيجان.
- ٣٩ - مسألة جزيرة مايوت القمرية.
- ٤٠ - ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا.
- ٤١ - الحالة في أمريكا الوسطى: التقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية<sup>(٢)</sup>.
- ٤٢ - مسألة قبرص<sup>(٣)</sup>.
- ٤٣ - العدوان المسلح على جمهورية الكونغو الديمقراطية<sup>(٣)</sup>.
- ٤٤ - مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)<sup>(٣)</sup>.
- ٤٥ - حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي<sup>(٣)</sup>.
- ٤٦ - العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلام والأمن الدوليين<sup>(٣)</sup>.

(٢) وفقا للمقرر ٥٠٨/٦٠، يبقى هذا البند مدرجا في جدول الأعمال للنظر فيه عند تلقي إخطار بذلك من إحدى الدول الأعضاء.

(٣) وفقا للفقرة ٤ (ب) من مرفق القرار ٣١٦/٥٨، يبقى هذا البند مدرجا في جدول الأعمال للنظر فيه عند تلقي إخطار بذلك من إحدى الدول الأعضاء.

- ٤٧ - آثار احتلال العراق للكويت وعدوانه عليها<sup>(٣)</sup>.
- ٤٨ - تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام.
- ٤٩ - آثار الإشعاع الذري.
- ٥٠ - التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٥١ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.
- ٥٢ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة.
- ٥٣ - استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات.
- ٥٤ - استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة.
- ٥٥ - المسائل المتصلة بالإعلام.
- ٥٦ - المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.
- ٥٧ - الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.
- ٥٨ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ٥٩ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.
- ٦٠ - تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ٦١ - السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية.
- ٦٢ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين، والمسائل الإنسانية.

### جيم - تنمية أفريقيا

- ٦٣ - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي:

- (أ) الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي؛  
 (ب) أسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها.

### دال - تعزيز حقوق الإنسان

- ٦٤ - تقرير مجلس حقوق الإنسان.  
 ٦٥ - تعزيز حقوق الطفل وحمايتها:  
 (أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها؛  
 (ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل.  
 ٦٦ - حقوق الشعوب الأصلية:  
 (أ) حقوق الشعوب الأصلية؛  
 (ب) العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم.  
 ٦٧ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب:  
 (أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛  
 (ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتها.  
 ٦٨ - حق الشعوب في تقرير المصير.  
 ٦٩ - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها:  
 (أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان؛  
 (ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛  
 (ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين؛  
 (د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها.

### هاء - التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية

- ٧٠ - تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة:

- (أ) تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ؛
- (ب) تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛
- (ج) تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق؛
- (د) تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها.

٧١ - تقديم المساعدة إلى الناجين من الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا في عام ١٩٩٤، لا سيما اليتامى والأرامل وضحايا العنف الجنسي.

#### واو - تعزيز العدالة والقانون الدولي

- ٧٢ - تقرير محكمة العدل الدولية.
- ٧٣ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.
- ٧٤ - تقرير المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١.
- ٧٥ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية.
- ٧٦ - المحيطات وقانون البحار:
- (أ) المحيطات وقانون البحار؛
- (ب) استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة.
- ٧٧ - مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً.

- ٧٨ - المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات.
- ٧٩ - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها السادسة والأربعين.
- ٨٠ - برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه.
- ٨١ - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والستين والخامسة والستين.
- ٨٢ - الحماية الدبلوماسية.
- ٨٣ - النظر في منع الضرر العابر للحدود الناجم عن أنشطة خطيرة وتوزيع الخسارة في حالة وقوع ذلك الضرر.
- ٨٤ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة.
- ٨٥ - سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي.
- ٨٦ - نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه.
- ٨٧ - قانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود.

### زاي - نزع السلاح

- ٨٨ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- ٨٩ - تخفيض الميزانيات العسكرية.
- (أ) تخفيض الميزانيات العسكرية؛
- (ب) المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية.
- ٩٠ - تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام.
- ٩١ - معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا.
- ٩٢ - توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو).
- ٩٣ - استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي.
- ٩٤ - التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي.

- ٩٥ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.
- ٩٦ - عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها.
- ٩٧ - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.
- ٩٨ - دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح.
- ٩٩ - نزع السلاح العام الكامل:
- (أ) الإخطار بالتجارب النووية؛
- (ب) الإجراءات الجديدة في ميدان نزع السلاح من أجل منع حدوث سباق للتسلح في قاع البحار والمحيطات وباطن أرضها؛
- (ج) تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي؛
- (د) متابعة الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠؛
- (هـ) الشفافية في مجال التسلح؛
- (و) التشريعات الوطنية المتعلقة بنقل الأسلحة والمعدات العسكرية والسلع والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج؛
- (ز) المشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية؛
- (ح) معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا (معاهدة بانكوك)؛
- (ط) حظر إلقاء النفايات المشعة؛
- (ي) تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام؛
- (ك) متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها؛
- (ل) نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بتزع السلاح النووي؛

- (م) مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة؛
- (ن) تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار؛
- (س) الصلة بين نزع السلاح والتنمية؛
- (ع) تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها؛
- (ف) تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل؛
- (ص) تخفيض الخطر النووي؛
- (ق) تخفيض درجة الاستعداد التبعوي لمنظومات الأسلحة النووية؛
- (ر) المرأة ونزع السلاح ومنع الانتشار وتحديد الأسلحة؛
- (ش) معاهدة حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى؛
- (ت) تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة؛
- (ث) المضي قدماً بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف؛
- (خ) نزع السلاح الإقليمي؛
- (ذ) الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه؛
- (ض) العمل الموحد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية؛
- (أ) نزع السلاح النووي؛
- (ب ب) تدابير بناء الثقة في السياق الإقليمي ودون الإقليمي؛
- (ج ج) تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
- (د د) معاهدة تجارة الأسلحة؛
- (ه ه) القذائف؛
- (و و) عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح.

١٠٠ - استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة:

- (أ) مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح؛  
 (ب) اتفاقية حظر استخدام الأسلحة النووية؛  
 (ج) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ؛  
 (د) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛  
 (هـ) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا؛  
 (و) تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا.

١٠١ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة:

(أ) تقرير مؤتمر نزع السلاح؛

(ب) تقرير هيئة نزع السلاح.

١٠٢ - خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط.

١٠٣ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.

١٠٤ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

١٠٥ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

١٠٦ - اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة.

١٠٧ - تنشيط أعمال مؤتمر نزع السلاح والمضي قدماً بمفاوضات نزع السلاح المتعددة الأطراف.

حاء - مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره

١٠٨ - منع الجريمة والعدالة الجنائية.

١٠٩ - المراقبة الدولية للمخدرات.

١١٠ - التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي.

## طاء - المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى

١١١ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة.

١١٢ - تقرير الأمين العام عن صندوق بناء السلام.

١١٣ - الإخطار الوارد من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة.

١١٤ - انتخابات للمء الشواغر في الأجهزة الرئيسية:

(أ) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن؛

(ب) انتخاب ثمانية عشر عضوا في المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

١١٥ - انتخابات للمء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى:

(أ) انتخاب سبعة أعضاء في لجنة البرنامج والتنسيق؛

(ب) انتخاب عضوين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام؛

(ج) انتخاب أربعة عشر عضوا في مجلس حقوق الإنسان؛

(د) انتخاب المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(هـ) انتخاب المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية.

١١٦ - تعيينات للمء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى:

(أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

(ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات؛

(ج) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات؛

(د) تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات؛

(هـ) تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية:

١' تعيين أعضاء في اللجنة؛

٢' تسمية نائب رئيس اللجنة؛

- (و) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة؛
- (ز) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات؛
- (ح) تعيين عضو في وحدة التفتيش المشتركة؛
- (ط) إقرار تعيين مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان.
- ١١٧ - قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة.
- ١١٨ - متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية.
- ١١٩ - استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.
- ١٢٠ - متابعة الاحتفال بالذكرى السنوية المائتين لإلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي.
- ١٢١ - تنفيذ قرارات الأمم المتحدة.
- ١٢٢ - تنشيط أعمال الجمعية العامة.
- ١٢٣ - مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة.
- ١٢٤ - تعزيز منظومة الأمم المتحدة<sup>(٤)</sup>.
- ١٢٥ - إصلاح الأمم المتحدة: التدابير والمقترحات.
- ١٢٦ - التعاون بين الأمم المتحدة والبرلمانات الوطنية والاتحاد البرلماني الدولي.
- ١٢٧ - الصحة العالمية والسياسة الخارجية.
- ١٢٨ - المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.
- ١٢٩ - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١.

(٤) قررت الجمعية العامة أن يجري النظر في استعراض القدرات المدنية في أعقاب النزاعات، في إطار هذا البند، في جلسة عامة، على ألا يتم ذلك إلا بعد أن تكون اللجنة الخامسة واللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام ولجنة بناء السلام قد نظرت في المسألة.

- ١٣٠ - الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين.
- ١٣١ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات:
- (أ) عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛
- (ب) المخطط العام لتجديد مباني المقر؛
- (ج) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛
- (د) صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية؛
- (هـ) منظمة الأمم المتحدة للطفولة؛
- (و) وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛
- (ز) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
- (ح) صندوق الأمم المتحدة للسكان؛
- (ط) مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع؛
- (ي) هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة).
- ١٣٢ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة.
- ١٣٣ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.
- ١٣٤ - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.
- ١٣٥ - تخطيط البرامج.
- ١٣٦ - تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة.
- ١٣٧ - خطة المؤتمرات.
- ١٣٨ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة.
- ١٣٩ - إدارة الموارد البشرية.
- ١٤٠ - وحدة التفتيش المشتركة.
- ١٤١ - النظام الموحد للأمم المتحدة.
- ١٤٢ - تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

- ١٤٣ - إقامة العدل في الأمم المتحدة.
- ١٤٤ - تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.
- ١٤٥ - تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١.
- ١٤٦ - تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين.
- ١٤٧ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.
- ١٤٨ - تمويل قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي.
- ١٤٩ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد.
- ١٥٠ - تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار.
- ١٥١ - تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص.
- ١٥٢ - تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية.
- ١٥٣ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية.
- ١٥٤ - تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي.
- ١٥٥ - تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي.
- ١٥٦ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو.
- ١٥٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا.
- ١٥٨ - تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي.
- ١٥٩ - تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط:
- (أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك؛
- (ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.
- ١٦٠ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان.

- ١٦١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان.
- ١٦٢ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية.
- ١٦٣ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.
- ١٦٤ - تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.
- ١٦٥ - تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩).
- ١٦٦ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف.
- ١٦٧ - منح مجلس التعاون للدول الناطقة بالتركية مركز المراقب لدى الجمعية العامة.
- ١٦٨ - منح المؤتمر الدولي للأحزاب السياسية الآسيوية مركز المراقب لدى الجمعية العامة.
- ١٦٩ - منح غرفة التجارة الدولية مركز المراقب لدى الجمعية العامة.
- ١٧٠ - منح المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص مركز المراقب لدى الجمعية العامة.
- ١٧١ - منح الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد مركز المراقب لدى الجمعية العامة.
- ١٧٢ - منح الوكالة الحكومية الدولية الأفريقية للمياه والصرف الصحي في أفريقيا مركز المراقب لدى الجمعية العامة.
- ١٧٣ - منح المعهد العالمي للنمو الأخضر مركز المراقب في الجمعية العامة.